


التاريخ:  
الرقم:  
المشفوعات:

الجمعية العلمية السعودية  
لتطوير القطاع غير الربحي  
Saudi Scientific Association For  
Nonprofit Sector Development



## لائحة الترشيحات والكافآت في الجمعية العلمية السعودية لتطوير القطاع غير الربحي



لائحة الترشيحات والكافآت في الجمعية العلمية السعودية لتطوير القطاع غير الربحي



**التاريخ:**  
**الرقم:**  
**المشفوعات:**

الجمعية العلمية السعودية  
لتطوير القطاع غير الربحي  
Saudi Scientific Association For  
Nonprofit Sector Development



## المحتويات

3	المادة الأولى: الهدف:.....
3	المادة الثانية: تشكيل اللجنة:.....
3	المادة الثالثة: المجتمعات والنصاب:.....
3	المادة الرابعة: المهام والمسؤوليات:.....
4	المادة الخامسة: إنهاء العضوية واستبدال الأعضاء:.....
4	المادة السادسة: أحكام عامة:.....
4	اعتماد مجلس الإدارة:.....



لائحة الترشيحات والمكافآت في الجمعية العلمية السعودية لتطوير القطاع غير الربحي



## المادة الأولى: الهدف:

تحدد هذه اللائحة ضوابط وإجراءات عمل لجنة الترشيحات والمكافآت، بما يشمل مسؤوليات اللجنة وأليات اتخاذ القرارات، ودورها في تعزيز الحوكمة ورفع الكفاءة في الجمعية.

## المادة الثانية: تشكيل اللجنة:

تشكل اللجنة بقرار من مجلس إدارة الجمعية وفق الضوابط الآتية:

1. يجب أن تضم اللجنة ما لا يقل عن ثلاثة أعضاء ولا يزيد عن خمسة من أعضاء المجلس.
2. يتم اختيار رئيس اللجنة من بين أعضائها من المجلس.
3. يجوز للجنة الاستعانة بأعضاء خارجيين من غير أعضاء مجلس الإدارة.
4. مدة العضوية ثلاثة سنوات قابلة للتجديد.

## المادة الثالثة: الاجتماعات والنصاب:

تعقد اللجنة اجتماعاتها مرة كل ستة أشهر على الأقل، أو كلما دعت الحاجة وفق الضوابط الآتية:

1. يتحقق النصاب القانوني بحضور أغلبية الأعضاء.
2. يمكن للأعضاء المشاركة عن بعد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة.
3. تُتخذ القرارات بالأغلبية، وفي حال التساوي يرجح الجانب الذي يصوت له رئيس الاجتماع.
4. يجب توثيق محاضر الاجتماعات وتوقيعها من قبل جميع الأعضاء الحاضرين.

## المادة الرابعة: المهام والمسؤوليات:

أولاً: الترشيحات: تتبع اللجنة في ترشيحاتها ما يلي:

1. وضع سياسات ومعايير واضحة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
2. التوصية بترشيح أو إعادة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وفقاً للسياسات المعتمدة.
3. إعداد وصف للمهارات والمؤهلات المطلوبة لشغل المناصب القيادية.

ثانياً: المكافآت: تختص اللجنة فيما يتعلق بالمكافآت ما يلي:

1. إعداد سياسة واضحة للمكافآت تتماشى مع أداء الجمعية وأهدافها.



2. التحقق من تطبيق السياسات المرتبطة بالكافآت والتعويضات.

3. مراجعة دورية لسياسة المكافآت لضمان فعاليتها.

ثالثاً: حوكمة واستدامة: تلتزم اللجنة بما يلي:

1. مراجعة هيكل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية واقتراح أي تغييرات ضرورية.
2. ضمان استقلالية الأعضاء والتحقق من عدم وجود تعارض مصالح.
3. وضع خطة تعاقب وظيفي لضمان استمرارية العمل في المناصب الحيوية.

#### المادة الخامسة: إنهاء العضوية واستبدال الأعضاء:

تنهي عضوية العضو في حال انتهاء مدة المجلس أو تقديم استقالة خطية، ويجوز للمجلس عزل أي عضو بناءً على نتائج الأداء أو إخلاله بواجباته، وفي هذه الحالة يتم تعيين عضو بديل لإكمال مدة العضوية الشاغرة وفقاً للضوابط.

#### المادة السادسة: أحكام عامة:

1. يجب الالتزام بمبادئ التزاهة والشفافية في جميع أعمال اللجنة.
2. يتم مراجعة هذه اللائحة سنويًا من قبل اللجنة، وترفع التوصيات إلى مجلس الإدارة لاعتماد أي تعديلات.
3. يُعتبر النص العربي هو المعتمد في حال وجود أي اختلاف بين النصوص.

#### اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية لتطوير القطاع غير الربحي في الاجتماع (الثالث) في دورته (الأولى) لائحة الترشيحات والمكافآت في الجمعية في يوم الأربعاء بتاريخ 03/06/1446هـ الموافق 04/12/2024م، وتحل هذه اللائحة محل جميع اللوائح الموضوعة سابقاً.

